

عندما تنتهكها تلك القوانين حقوق الإنسان ثابتة و (غير قابلة للتصرف).

٤- كي يعيش جميع الناس بكرامة، فأنه يحق لهم أن يتمتعوا بالحرية والأمن وبمستويات معيشية لائقة، حقوق الإنسان (غير قابلة للتجزئة).

فئات (أنواع) الحقوق :

يمكن تصنيف الحقوق إلى ثلاثة فئات: الحقوق المدنية والسياسية (الجبل الأول من الحقوق)

أيضاً وهي مرتبطة بالحرريات، وتشمل الحقوق التالية: الحق في الحياة أو الحرية والأمن؛ وعدم التعرض للتعذيب والتحرر من العبودية؛ والمشاركة السياسية وحرية الرأي والتعبير والتفكير والضمير والدين؛ وحرية الاشتراك في الجمعيات والتجمع.

٢- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وتسمى (الجبل الثاني من الحقوق) أيضاً وهي مرتبطة بالأمن وتشمل: العمل والتعليم والمستوى اللائق للمعيشة، والمأكل والمشرب والرعاية الصحية.

٣- الحقوق البيئية والثقافية والتنموية وتسمى (الجبل الثالث من الحقوق) أيضاً وتشمل حق العيش في بيئه نظيفة ومصونة من التدمير والحق في التنمية الثقافية والسياسية والاقتصادية.

أهم حقوق الإنسان الأساسية هي:

١- حق الحياة والحرية: فمن دون الحياة لا يمكن الإنسان من ممارسة حقوقه الأخرى، فيعد حق الحياة أهم الحقوق الأساسية التي يجب أن تتوافر للفرد، وليس معنى هذا مجرد الحياة، وإنما معناه حق الطمأنينة والدفاع عن النفس، وكل الدول تتبع لرعاياها هذا الحق، عند الضرورة القصوى وفي حدود القانون.

وحق الحياة يشمل حق ممارسة بعض الحريات الشخصية مثل حرية انتقال الإنسان وحق الاستخدام مواهبه وحق تنظيم معيشته.

٢- حق الملكية: يستند حق الملكية إلى أساس أخلاقي أي أنها ضرورية لتحقيق الهدف المعنوي للفرد وهي بهذا المعنى ضرورية لوجود الإنسان.

وحق الملكية ليس حقاً مطلقاً فقد يتعارض حق الملكية الخاصة مع مصلحة الدولة كما يحدث وقت الحروب أو بسبب عقوبة قانونية.

٣- حق التعاقد: وهو وجه من أوجه الملكية، فإذا كان للفرد حق تملك شيء فإنه يتبع ذلك أن يكون من حقه التصرف فيه، والعقود ضرورية لكل المجتمعات، وفي المجتمعات البدائية كانت العقود بسيطة الشكل، ولكنها تعقدت في الدول الحديثة

واكتسبت أهمية كبيرة لأنها صارت أساس جميع الأعمال الاقتصادية.

٤- حق حرية الكلام: ينشأ هذا الحق من طبيعة الإنسان إذ إن القدرة على الكلام ضرورة لتكوين المجتمع، ولا يقصد به بشكل مطلق للفرد ما يشاء وفي أي وقت، بل أن يكون حق الكلام في ما لا يتنافى مع الصالح العام، وليس من حق فرد أن يتهم فرداً آخر، وهي ما تسمى بتهمة (القذف) وهي تهمة تعاقب عليها معظم قوانين الدول في العالم.

٥- حق العقيدة وحرية الضمير: يقصد بالعقيدة أي الدين والتدین فلا يزال حق العبادة مقيداً في بعض الدول، ولكن معظم الدول تأخذ بمبدأ حرية العقيدة، وتاريخ العالم مليء بالحروب الدينية التي ترمي إلى القضاء على الأديان المخالفة لديانة الدولة، لكن حرية العقيدة لها قواعد وقيود منها: ألا تكون العقيدة منافية للأخلاق وإن لا يقوم أهلها بأعمال تعرض سلامة الدولة للخطر، والضمير بالنسبة للإنسان مهم ولا يمكن أن تحرم الدولة حرية الضمير، حتى لو أجبرت الفرد على احترام القانون.

٦- حق تكوين الجمعيات والاشتراك فيها: إن تكوين الجمعيات من الحقوق الأولى للإنسان لأنه كائن اجتماعي ولكن الدولة يجب أن تحافظ على نفسها لأنها هي الوسيلة لتحقيق رغبات الناس واستقرارهم وتضع قواعد عامة لقيام هذه الجماعات. فحق

تكوين الجماعات غير مطلق لأن تلك الجماعات تعيش في
حماية الدولة.

-حق تكوين الأسرة: ان العائلة هي الأساس لوجود الجنس
البشري لذلك وجب على الدولة ان تحافظ على الحقوق العائلية.
وهناك حقوق متعددة تتفرع عن حق تكوين العائلة من ذلك:
حق الزواج، وحق الدفاع عن العلاقات الزوجية، وحق الأبوين
على الأولاد، وحقوق الأولاد على الأبوين، وحق الميراث،
وهي حقوق فئات ذات أوضاع اجتماعية خاصة.

-حق الخصوصية: وهو حق الإنسان في ان تاحترم الحياة
الخاصة به، وان تحفظ اسراره التي يجب الا يطلع عليها
الآخرون، مثل حماية حرية المسكن، وحرمة الاتصالات
والراسلات وغيرها...

-حق التنقل: بمعنى امكانية تغير الإنسان مكانه تبعاً لمشيئته،
والذهاب والمجيء داخل بلده، والخروج منه والعودة اليه.

* * *